بالوثيقة.. إدانة 4 ضباط منشقين عن داخلية النظام بـ"الخيانة والنيل من هيبة الدولة"

وثائق مسربة

04 حزيران 2015

أدان قرار صادر عن داخلية النظام 4 ضباط منشقين بتهمة "المؤامرة والخيانة والتجسس والنيل من هيبة الدولة وتعكير الصفاء بين عناصر الأمة"، معتبرا إياهم "إرهابيين" بموجب مرسوم تشريعي وقعه بشار الأسد في أواسط 2012، مع تزايد حركة الانشقاقات في صفوف جيشه وأجهزة مخابراته وشرطته.

القرار الذي جاء ضمن وثيقة من أرشيف كبير تملكه "زمان الوصل"، وتتولى نشر أهم ما فيه تباعا، لخص مجريات اجتماع للمجلس الانضباطي التابع للداخلية، للنظر بقضية كل من: العميد عبد الجواد جنيدي، العقيد عناد عباس، الرائد ظافر عامر السعد، والملازم أول مصطفى الياسين.

وقد قرر المجلس المكون من 5 ضباط، وبالإجماع، إدانة الضباط الأربعة المنشقين، واعتبارهم ممن تسري عليهم أحكام المرسوم 47 الصادر في 26/6/2012، والذي يتضمن بنودا تخص المنشقين، وتنص على تسريحهم من الخدمة وحرمانهم من الراتب والتعويضات وأي مبالغ أخرى تقدم لـ"عسكريي الجيش والقوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي والعاملين في ادارة المخابرات العامة وعسكريي الضابطة الجمركية وجهاز المكافحة"، إذا ما ثبتت إدانة هؤلاء في "المساهمة بأي عمل إرهابي، سواء أكانوا فاعلين أم محرضين أم شركاء أم متدخلين أم انضموا لأي مجموعة إرهابية بأي شكل من الأشكال".

وعقب اندلاع الثورة، أصدر بشار الأسد مجموعة من المراسيم والقوانين مثل: "قانون مكافحة الإرهاب"، القانون 19 و القانون 20 لعام 2012، وذلك في محاولة لـ"شرعنة" قمعه للثوار والعناصر المنشقة عن نظامه، تحت ستار "مكافحة الإرهاب"، مستخدما تهما مطاطة اعتاد نظامه على إلصاقها بكل من يعارض استبداده، مثل "الخيانة"، و"النيل من هيبة الدولة"، و"توهين نفسية الأمة"، و"تعكير الصفاء بين عناصر الأمة".

عن الضباط المنشقين

وكان العميد "عبد الجواد جنيدي" من بين الضباط الكبار الذي انشقوا عن داخلية النظام (إدارة التفتيش)، ووثق انشقاقه بشريط مصور، بث في آخر الشهر السابع من 2012، أما العقيد عناد معن العباس فأعلن انشقاقه في تشرين الأول/أكتوبر من 2012، حيث كان يشغل منصب معاون منطقة سلمية، وهو منصب بمثابة "عقوبة" له من وزير الداخلية على موقفه المساند للثورة، بعدما كان "العباس" يشغل منصب رئيس الديوان العام في مكتب وزير الداخلية.

وليس هناك شريط يوثق انشقاق الرائد ظافر السعد (وهو ابن ضابط في الداخلية أيضا)، حيث يبدو أنه فضل الانشقاق بصمت، ومن ثم الالتحاق للعمل بشرطة إدلب الحرة (مرفق صورة له بلباس الشرطة الحرة).

كما ليس هناك أي خبر أو مادة مصورة توثق انشقاق الملازم أول مصطفي الياسين، أو توضح تاريخ انشقاقه.

الجمهورية العربية السورية

وزارة الداخلية

إدارة الشؤون الإدارية

الرقم / 12471 / و

التاريخ : / / 1433 هـ

الموافق : 3 / 12 / 2012 م

ضبط جلسة المجلس الانضباطي المنعقد بتاريخ 3/ 12/ 2012

للنظر بقضية الضباط المحالين العميد عبد الجواد جنيدي والعقيد عناد عباس والرائد ظافر عامر السعد والملازم أول مصطفى الياسين بجرم المؤامرة والخيانة والتجسس والنيل من هيبة الدولة وتعكير الصفاء بين عناصر الأمة استناداً للمرسوم التشريعي رقم /47 / تاريخ 26/6/2012 , وقانون مكافحة الإرهاب المواد / 298 – 309 – 307 – 404 /

في الساعة العاشرة من هذا اليوم الاثنين الموافق في الثالث من شهر كانون الأول لعام 2012 .

وبناء على الأمر الإداري رقم /3493/ ص تاريخ 25/10/2012 الصادر عن السيد اللواء وزير الداخلية القاضي بإحالة الضباط المحالين والمذكورة أسماؤهم أعلاه أمام المجلس الانضباطي بجرم المؤامرة والخيانة والتجسس والنيل من هيبة الدولة وتعكير الصفاء بين عناصر الأمة وتعيين العميد محمود رضا زكري رئيسا ً لهذا المجلس والعميد عمران سليمان مقررا له استناداً للأمر الإداري رقم / 3500 / ص تاريخ 25/10/2012 الصادر عن السيد اللواء وزير الداخلية .

وبناء ً على البرقية رقم / 3872 / ص تاريخ 2 /12/2012 الصادرة عن السيد اللواء وزير الداخلية القاضية بتعيين كلاً من :

1– العميد أحمد الهزاع من مكتب الدراسات

2- العميد مصطفى عنان من إدارة التفتيش

3- العميد محمد خيرو اسماعيل من ادارة التفتيش

4- العميد مطر ابراهيم من إدارة العمليات

أعضاء في المجلس الانضباطي

وتغيب العميد مطر ابراهيم من ادارة العمليات عن جلسة المجلس كونه مكلف بمهمة وتم تكليف العميد عبد مناف أحمد من ادارة الشؤون الإدارية بدلاً عنه .

عقد المجلس اجتماعا سريا في مكتب رئيسه ليبدي رأيه في السؤال الوارد في أمر الإحالة ، وعندما تبين للرئيس بأنه ليس بين هيئة المجلس من تربطه صلة قرابة بالمحالين حتى الدرجة الرابعة أو مصاهرة أو سبق له أن حقق في هذه القضية أو أبدى رأيا في الجرم المسند إليه0

دعى رئيس المجلس المحالين :

- تغيب المحالين عن جلسة المجلس الانضباطي كونهم فررة من الخدمة .

تلى المقرر بتكليف من الرئيس :

- نص المواد /16/ حتى /24/ ضمنا ً من نظام المجلس الانضباطي 0

- أمر الإحالة رقم /3493/ ص تاريخ 25/10/2012 الصادرة عن السيد اللواء وزير الداخلية .

- برقية تعيين الأعضاء رقم / 3872 / ص الصادرة عن السيد اللواء وزير الداخلية بتاريخ 2 /12/2012م.

- تقرير العميد عمران سليمان مقرر المجلس الانضباطي 0

وعندما لم يبقى لأحد من هيئة المجلس ما يرغب الاستيضاح عنه 0

- تلى المقرر بتكليف من الرئيس السؤال الوارد في أمر الإحالة :

هل يوجد ما يستوجب ادانته وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2012 .

كانت نتيجة الاقتراع :

س : العميد عبد الجواد جنيدي : هل يوجد ما يستوجب ادانته وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2012 .

ج - نعم (5) ، كلا (0) .

س :العقيد عناد عباس : هل يوجد ما يستوجب ادانته وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2012 .

ج - نعم (5) ، كلا (0) .

س – الرائد ظافر عامر السعد: هل يوجد ما يستوجب ادانته وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2012 .

ج - نعم (5) ، كلا (0).

س – الملازم أول مصطفى الياسين: هل يوجد ما يستوجب ادانته وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2012

ج – نعم (5) , كلا (0)

وعلى ذلك فقد أعلن أن رأي المجلس بالإجماع ادانة الضباط المحالة وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2012 . وتثبيتا للواقع فقد جرى تنظيم هذا الضبط على أربعة نسخ ووقعه كل من رئيس وأعضاء ومقرر المجلس الانضباطي ولم يتم توقيعه من قبل المحالين كونهم فرار من الخدمة

..

تحريراً في 3 /12/ 2012م.

محال محال محال محال

مقرر المجلس عضو عضو عضو عضو

رئيس المجلس

العميد محمود رضا زكريا

Video Player

https://youtu.be/1BLTkZEWvCM